

## المجموع

الأحوال عن أنس أنه أفتى بالقنوت بعد الركوع ثم ذكرنا بإسناده عن عاصم عن أنس قال إنما قنت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت كيف القنوت قال بعد الركوع قال البيهقي فقد أخبرنا أن القنوت المطلق المعتمد بعد الركوع قال قوله إنما قنت شهرا يريد به اللعن قال البيهقي ورواة القنوت بعد الركوع أكثر أحفظ فهو أولى وعلى هذا درج الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم في أشهر الروايات عنهم وأكثرها وإنما أعلم فرع في مذاهبهم في رفع اليدين في القنوت قد سبق أن الصحيح في مذهبنا عند الأثريين استحبابه وهو المختار قال ابن المنذر وروينا عن عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم قال وبه قال أحمد وإسحاق وأصحاب الرأي قال وكان يزيد بن أبي مريم ومالك والأوزاعي لا يرون ذلك وقد سبق دليل الجميع وإنما أعلم فرع في استحباب رفع اليدين في الأحاديث الواردة فيه أعلم أنه مستحب لما سنذكره إن شاء الله تعالى عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى ورفع يديه وما في السماء قرعة فثار سحاب أمثال الجبال ثم لم ينزل من منبره حتى رأيت المطر يتحادر من لحيته رواه البخاري ومسلم ورويا بمعناه عن أنس من طرق كثيرة وفي رواية للبخاري فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوه ورفع الناس أيديهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعون بما خرجنا من المسجد حتى مطرنا بما زلنا بمطر حتى كانت الجمعة الأخرى وذكر تمام الحديث وثبت رفع اليدين في الاستسقاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية جماعة من الصحابة غير أنس وسيأتي بيانه إن شاء الله تعالى وعن أبي عثمان النهدي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله حي كريم سخي إذا رفع الرجل يديه إليه أن يردهما صفرا خائبين رواه أبو داود وقال حديث حسن والصفر بكسر الصاد الخالي وعن أنس رضي الله عنه في قصة القراء الذين قتلوا قال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما صلى الغداة رفع يديه يدعو عليهم يعني على الذين قتلواهم رواه البيهقي بإسناد